

# شرح كتاب السراج المنير | | باب شروط الصلاة | | د. سامي الواكد .

سامي بن صالح الواكد

لا زلنا في شروط الصلاة في كتاب السراج المنير في ترتيب احاديث صحيح الجامع الصغير. كنا قد انتهينا من الحديث الثاني والعشرين بعد الثمان مئة واليوم معنا نبدأ ان شاء الله تعالى - [00:00:00](#)

في الحديث الثالث والعشرين بعد الثمان مئة قال عن سلمة ابن الاكوع رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال زره عليك ولو بشوكة سره عليك ولو بشوكة يعني الازار - [00:00:15](#)

وهذا الحديث فيه موسى ابن ابراهيم المخزومي وان ذكره الحافظ ابن حبان في الثقات ولكن ضعفه الامام البخاري وابو داود ابو حاتم كلهم ضعفوه. اعني موسى ابن ابراهيم المخزومي فالحديث ضعيف - [00:00:38](#)

ولكن المعنى صحيح بان يعقد الازار حتى لا ينكشف شيء من العورة. لانه لو انكشف شيء من العورة بطلت الصلاة هذا معنى الحديث. طيب على فرض ثبوته. الشيخ يقول حسن - [00:01:06](#)

والاظهر ان في اسناده ضعفا والله اعلم الحديث الذي بعده قال صلى الله عليه وسلم من صلى في ثوب فليخالف بين طرفيه فليخالف من طرفه. هذا اخرجه البخاري عن ابي هريرة - [00:01:22](#)

في ثوب يخالف بين طرفيه يعني يجعل طرف الثوب الايمن على عاتقه الايسر ويجعل طرف الثوب الايسر على عاتقه الايمن طيب ما يشتمل به بحيث انه يعقده الثوب ويمنع ويمنع خشوعه - [00:01:37](#)

اتمامه لسنة النبي صلى الله عليه وسلم طيب بل يخالف بين الطرفين طرف هنا وطرف هنا نعم يكون مثلا علي ثوب واحد على سبيل المثال عليك مثلا اللي يسمون حنا نسيمه الرداء. ايه. رداء الاحرام - [00:01:59](#)

طرف هنا وطرف هنا ما تخلي مفتوح يكشفك طيب ولا تخلين كلن على طرف واحد بحيث انه يعني يكون هذا الطرف قد منع اتمام الاتيان بركان الصلاة وواجباتها من حركات اليدين والوجوب والاشياء هذي - [00:02:18](#)

طيب الحديث الثالث او الخامس والعشرين بعد الثمان مئة نهى ان يصلي الرجل في لحاف لا يتوشح به طيب ونهى ان يصلي الرجل في سراويل وليس عليه رداء يقول هذا الحديث حسن اخرجه ابو داود والحاكم في المستدرک - [00:02:35](#)

فيه يا اخوة هذا ابو المنيب فيه ابو المنيب هذا هو عبيد الله ابن عبد الله العتكي بعثه الامام البخاري رحمه الله وقواه الامام ابن معين طيب والنسائي في رواية - [00:03:00](#)

قواه في رواية ضعفه ففيه خلاف ولذلك قال الشيخ حسن لم يصحح اسناده بل حسن اسناده وعلى افتراضي ثبوتي هو بمعنى الحديث الذي قبله لا يصلي الرجل في لحاف يعني في ثوب واحد - [00:03:22](#)

طيب لا يتوشح به يعني يجعله مكشوفاً مفتوحاً فليتغطى به ويخالف بين بين طرفيه. هذا هو المقصود طيب وكل هذا يفيد ايش؟ وجوب ستر العورة لانها من شروط الصلاة بل قال الله تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد. اخذ الزينة هو ستر العورة - [00:03:39](#)

هو ستر العورة طيب يقول ولا ونهى ان يصلي الرجل في سراويل سراويل مفرد ولا جمع سراويل قال به بعض العلماء والراجح انها مفرد سيراميك والجمع ايه جمع سراويل ابو محمد - [00:04:03](#)

لا انا قلت لك مفرد ها جمعة ايش جمعها ماذا؟ سراويل ها هذا جمع بالمعنى هذا ها نعم وكنت اظن ان هذا السؤال لا ينبغي ان يطرح

لسهولته سراويل اصف لها - 00:04:28

حرفين لا ما هذا الليلة سراويل وبناطيل طيب سراويل سراويلات سراويلات نعم السراويل مفرد السراويل مفرد كما في السنة. نعم السراويل مفرد كما في السنة. نعم يقول بعض العلماء مفردا سروال لكن الاصح ان السراويل هي - 00:04:53

مفرد والسراويلات جمع يقول نهى ان يصلي الرجل في سراويله وليس عليه رداء يعني يلبس مثلاً نفس السراويل الموجودة الآن طويلة وليس عليه رداء يغطي أعلى الجسد هو الآن ستر العورة ما بين السرة والركبة. ستر السرة والركبة وصلى - 00:05:27 طيب لو خالف وصلى بدون ان يستر المنكبين هل تصح الصلاة الصحيح انها تصح فان كان قادرا على ستر المنكبين اثم وان لم يكن قادرا فلا اثم عليه طيب لا اثم عليه ان صلى في السراويل - 00:05:48

وعنده اذا وجب عليه ان يغطي منكبيه بالرداء ان لم يكن لديه رداء وصلى بالسراويل صلاته صحيحة ولا اثم عليه واضح نعم كما قلت لك ان كان عنده رداء ولم يغطي منكبيه واكتفى بالصلاة - 00:06:09

السراويل فانه اثم لماذا لا نقادر على ان يستر منكبين وستر المنكبين في اصح قوله العلماء واجب وليس بشرط وليس بشرط والله اعلم الحديث الذي بعده يقول نهى ان يصلي صلى الله عليه وسلم نهى ان يصلي الرجل ورأسه معقوص - 00:06:31

ثم قال رواه الطبراني عن ام سلمة هذا لا يصح عن ام سلمة رضي الله عنها طيب والصواب ما جاء في رواية وكيع وعبد الرزاق عن الثوري طيب عبد الرزاق وكيع رواه عن الثوري - 00:06:55

من رواية ابي رافع رضي الله عنه. واما ام سلمة فلم يصح عنها. فتنبهوا معقوص يعني مربوط والان كثر هذا عند الناس الان. ما يجمعون الراس ويربطون ورا هذا منهي عنه - 00:07:19

هذا من هي؟ نهى كراهة كراهة في الصلاة طيب فينبغي المسلم ان يبتعد عن المكروهات في الصلاة ومن باب اولى المحرمات والمحظورات والله اعلم طيب ما الذي آآ وهم في رواية هذا الحديث فعزاه الى ام سلمة رضي الله عنها هو - 00:07:35 مؤمل ابن اسماعيل طيب وهم فيه فعزاه لام سلمة كما ذكر ذلك الحافظ الدارقطني رحمة الله عليه نعم الذي بعده نهى صلى الله عليه وسلم ان يصلي الرجل وهو حاقن - 00:08:00

وهو حاقن هذا الحديث يقول صحيح اخرجه ابن ماجة اخرجه ابن ماجة والصحيح ان الحديث فيه مقال فيه مقال طيب لان في اسناده احمد ابن علي متكلم فيه طيب وعلى فرض ثبوته - 00:08:21

النهي عن صلاة الرجل وهو حاقن هذا له شواهد في السنة منها قوله صلى الله عليه وسلم او نهى ان يصلي الرجل وهو يدافع الاخبثين ما هما الاخبثان؟ البول والغائط - 00:08:50

وهو حاقن اي حابس لبوله لماذا؟ لانه يذهب الخشوع ويشغله عن صلاته يشغله عن صلاته واضح هذا طيب يضيف بعض العلماء وهي لم تثبت في السنة في هذا اللفظ قال - 00:09:08

قال وهو حاقب قال والحاقد هو من حبسه او من حبسه عنه الغائط واما الحاقن فهو من حبس بوله طيب والصحيح ان حاقن تشملهما من حبس نفسه عن الذهاب الى الخلاء - 00:09:29

يؤخذ منه وجوب حرص المصلي على ان يأتي بصلاته كاملة مطمئنة فيها خاشعا فيها الذي بعده قوله صلى الله عليه وسلم لا يصلي احدكم في الثوب الواحد. ليس على عاتقه منه شيء - 00:09:47

طيب هذا الحديث اخرجه احمد والشيخان وابو داود والنسائي ولا شك في صحته لا يصلي احدكم في الثوب الواحد يعني يلبس ثوبا واحدا ولا يغطي عاتقه او عاتقيه طيب لان تغطية العاتقين واجب في الصلاة - 00:10:11

تغطية العاتقين واجب في الصلاة هل تبطل الصلاة بترك تغطيتهما الصحيح انه لا قال قال كيف يعني لو ترك التشهد الاول الان ما تبطل الصلاة متعمدا؟ بلى تبطل الصلاة ما الفرق - 00:10:37

الفرق ان هذا واجب في الصلاة التشهد الاول واما تغطية العاتق فهي واجبة للصلاة فهي واجبة للصلاة فرق بين الامرين الاقامة اذا كانوا جماعة ما حكمها واجب هل هي واجب في الصلاة او للصلاة - 00:10:51

للصلاة لو تركوها صحة الصلاة معه الاثم ان كانوا جماعة لكن هل تبطل الصلاة لا تبطل الصلاة نفرق بين الامرين الواجب على المسلم ان يأخذ زينته عند الصلاة وان يغطي - [00:11:13](#)

يغطي اسفل جسده ويغطي اعلى جسده او اعلى جسده طيب الحديث الذي بعده قوله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار هذا الحديث يقول آآ صحيح اخرجه ابو داود والحاكم في المستدرک عن عائشة - [00:11:31](#)

الاقرب والله اعلم ان هذا الحديث مرسل كما رجحه الدارقطن رحمه الله من مراسيل ابن سيرين الراجح انه مرسل والمرسل من اقسام الضعيف حتى يثبت اتصاله واما معناه لا يقبل الله صلاة حائض يعني قد بلغت - [00:11:58](#)

المحيض الا بخمار اي ما تعطي به يخمر رأسه يعني يغطي رأسها طيب لان رأس المرأة في الصلاة عورة يجب تغطيتها. واضح هذا ولا طيب هذا معنى الحديث الحديث الذي بعده - [00:12:21](#)

قوله اذا كان احدكم يصلي فلا يرفع بصره الى السماء لا يلتفت اخرجه الطبراني في الاوسط عن ابي سعيد. والصحيح ايضا انه اخرجه الطبراني ايضا في الكبير واسناده ضعيف - [00:12:43](#)

ولكن له شاهد عند الامام ابن ابي شيبة في المصنف عن ابن عمر رضي الله عنهما طيب قال اذا كان احدكم يصلي فلا يرفع بصره الى السماء وهذا ثابت ايضا في الصحيحين - [00:13:05](#)

وهو النهي عن رفع البصر الى السماء لا يلتفت اي لا يذهب بصره حتى ما يصيبه العمى بسبب رفع بصره الى السماء ورفع البصر الى السماء هذا مذهب للخشوع اثناء الصلاة - [00:13:26](#)

اذا الى اي شيء كان ينظر للنبي صلى الله عليه وسلم كان ينظر الى موضع سجوده صلى الله عليه وسلم لو قال قائل طيب انا مأموم هل انظر الى موضع سجودي؟ الجواب نعم - [00:13:45](#)

قال فاذا كنت اذا كنت خلف الامام الم يرد عن الصحابة رضي الله عنهم انهم كانوا ينظرون الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي يرمقون صلاته حتى قال بعضهم اني - [00:14:00](#)

انظر الى اضطراب لحيته صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ القرآن اليس كذلك نقول من كان خلف الامام لا حرج عليه ان ينظر للامام ما لم يذهب خشوعه واما من لم يكن الامام امامه مباشرة - [00:14:15](#)

ولم يكن خلف الامام مباشرة او قريبا من الامام فانه ينظر الى موضع السجود واضح هذا ولا؟ نعم الحديث الذي بعده اذا اتسع الثوب فتعطف به على منكبيه طيب ثم صلي تعطف به اي خالف بين طرفيه الطرف على المنكب الايسر والطرف الاخر على المنكب الايمن - [00:14:32](#)

ثم صلي وان ضاق عن ذلك فشد به ثم صلي بغير رداء فشد به حقوك او حقوك يعني يقال حقو او حقو حب. ها؟ حقو. حقو. الفتح حق يعني بفتح مو بكسر حقو ولحقو - [00:14:59](#)

رجعت يعني ها الكسر الصحيح ان يجوز ان تفتحه وان تكسره حقوا وحقوا وهو معقد الازار انتوا تشوفون ولا معقد الازار الخاصة يعني معقد الازار طيب هذا اذا كان الثوب - [00:15:30](#)

طيب ظيحا لا يكفي فشد به حقك او حقوك طيب ثم صلي بغير رداء. هذا يدل على ان الرداء ليس بشرط في الصلاة بل هو واجب على القادر عليه طيب - [00:15:53](#)

هذا الحديث اخرجه الامام احمد والطحاوي عن جابر اه قواه الشيخ رحمه الله بطرقه والا ففيه شرحبيل ابن سعد وهو ابو سعد اه ضعيف الحديث ضعيف الحديث تمت بحمد الله - [00:16:07](#)

شروط الصلاة نسأل الله تعالى العلم النافع والعمل الصالح تبقى سلطة المصلي فيها احاديث كثيرة نرجوها الى وقت اوسع من هذا ان شاء الله تعالى والله تعالى اعلم - [00:16:26](#)